ثانيها في ادخال قوم الجنة بغير حساب وهي مختصة به فيما
قاله النووي ثالثها فيمن استحق دخول النار ان لا يدخلها
وتردد النووي في اختصاصها به صلى الله عليه وسلم رابعها
في اخراج الموحدين من النار ويشاركه في هذه الانبيا والملا
ئكة والمومنون وفصل القاضي عياض مقالا ان كانت هذه
الشفاعة للاخراج من في قلبه مثقال ذرة من الايمان اختصت
به صلى الله عليه وسلم والا شاركه غيره فيها خامسها في زيادة
الدرجات في الجنة لاهلها وجوز النووي اختصاصها به
صلى الله عليه وسلم سادسها في جماعة من صلحا امته ليتجاوز
عنهم في تقصيرهم في الطاعات في تقصيرهم في الطاعات
سابعها فيمن خلد في النار من الكفار ان يخفف عنهم العذاب
في اوقات مخصوصة كما في حق ابي لهب وابي طالب ثامنها
في اطفال المشركين ان لا يعذبوا ذكره الجلال السيوطي وغيره
وقصد بقوله لا تمنع اي لا نعتقد امتناع شفاعته صلى الله
عليه وسلم في اهل الكباير وغيرهم لا قبل دخولهم النار ولا بعده
الرد على المعتزلة ومن وافقهم وحديث لا تنال شفاعتي
اهل الكباير من امتي موضوع باتفاق ويعتقد بصحته هو
محمول على من ارتد منهم وغيره اي ويجب ان نعتقد ان غيره
صلى الله عليه وسلم من مرتضى الخير كالانبيا والمرسلين والملا
ئكة والصحابة والاوليا والشهدا يشفع على قدر مقامه
عند الله في ارباب الكباير كما اي للحديث الذي قد جا في
الاخبار الدالة على ذلك مما اجمع عليه اهل السنة ودخل في
الغير الشافع الله سبحانه فانه يشفع فيمن قال لا اله الا الله

وله

ولم يعلم خيرا قط والملائكة ايضا لقوله تعالى ولا يشفعون الا
لمن ارتضى ويشفعون فيمن كان على مكارم الاخلاق من عصاة
بني ادم ولا يشفع واحد ممن ذكرنا الا بعد انتهاء مدة ما ذكرنا
المواخذة والشفاعة وان كانت سمعية واجبة شرعا الا ان لها
دليلا عقليا اشار اليه بقوله اذ جايز الواقع علة لقوله لا تمنع
يعني لا تمنع الشفاعة شرعا لما ورد من اثباتها ولا عقلا لانه يجوز
عقلا وسمعا عليه تعالى تفضلا واحسانا غفران غير الكفر من
الذنوب بلا توبة ولا شفاعة فبالشفاعة اولى لانها ليست مستحيلة
بل من مجوزات العقول وكل ما هو كذلك فهو واجب القبول
ممتنع الرد شرعا وبيان جوازها ان العقل يجوز على الله تعالى
ان يعفو عن الصغاير مطلقا وعن الكباير بعد التوبة
قطعا وبدونها ان شا ولا يعفو عن الكفر قطعا الدليل السمعي
وانحبار عقلا على الاصح هذا ما اتفقت الامة عليه
ونطق به الكتاب والسنة احتج اصحابنا على جواز
العفو بان العقاب حقه تعالى فيحسن اسقاطه
مع ان فيه نفعا للعبد من غير ضرر لاحد وفي القران وهو
الذي يقبل التوبة عن عباده ويعفو عن السيئات ان
الله يغفر الذنوب جميعا ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر
ما دون ذلك لمن يشا والمراد بغفرانها والعفو عنها ترك
عقوبة صاحبها والستر عليه بعدم المواخذة والحكمة
في غفران المعاصي دون الكفر انها لا تنفك عن خوف عقاب
ورجا عفو ورحمة وغير ذلك بخلاف الكفر ولانها وقت الهوى
والشهوة فقط بخلاف الكفر فانه مذهب يعتقد للابد

Copyright © King Saud University